



أكد مركز الأزهر العالمي للفتوى الالكترونية أنه يستحب حين إخراج زكاة الفطر أن تُراعى مصلحة الفقير على حسب حال المُزكّي يسارًا وإعسارًا، وباعتبار ما يَطعمه وعبأله □

وفي بيان فتواها، أوضحت لجنة الفتاوى الالكترونية بالمركز 3 حالات لإخراج زكاة الفطر تفصيلها كالآتي:

1- من كان مُعسرًا فليُخرج الزكاة على القمح، أي ما قيمته 15 جنيهاً كحدٍّ أدنى عن الفرد □

2- ومن كان مُتوسّط الحال فليُخرج الزكاة على الأرز، أي ما قيمته 30 جنيهاً عن الفرد □

3- ومن كان مُوسراً فليُخرج الزكاة على الزبيب -مثلاً-، أي ما قيمته 175 جنيهاً عن الفرد □

كانت دار الإفتاء المصرية حددت قيمة زكاة الفطر عن كل فرد مسلم بـ 15 جنيهاً، فيما شهدت الصفحة الرسمية للدار على فيسبوك جدلاً بين المتابعين، وردوداً رافضة لتحديد قيمة الزكاة بدعوى عدم مناسبتها للأسعار الحالية التي شهدت ارتفاعاً، وطالب البعض بحسابها على

سعر الأرز، خاصة أنه غالب قوت أهل البلد حسب وجهة نظرهم، وسعر الكيلو منه نحو 12 جنيهاً، بما يعني أن زكاة الفطر تقدر بنحو 30

جنيهاً، لكن رأت الإفتاء حسابها على القمح، وقدرتها بـ 15 جنيهاً عن الفرد □